(370) عباده عليما بما يستحقونه على طاعاته من الثواب، ولايضيع عنده شئ منه، ولا يفوته شئ من معاصي من عصاه، فيجازي بذلك من يشاء منهم على سوء أفعالهم جزآء بما كسبوه. وبه قال قتادة وغيره من المفسرين. والشكر هو الاعتراف بالنعمة مع ضرب من تعظيم المنعم، وذلك لايجوز الشكر منه بمعنى الجزاء عليه كما قال: " ومكرواو مكر ا " " وجزاء سيئة سيئة مثلها " والجزاء ليست سيئة ولكن اطلق ذلك لازدواج الكلام. قوله تعالى: (لايجب ا الجهر بالسوء من القول الامن ظلم وكان ا سميعا عليما) (148) آية بلاخلاف. ـ القراءة والحجة ـ الفراء ضم الظاء في قوله: " الامن ظلم " وكسر اللام. وقرأ زيد بن اسلم والضحاك بن مزاحم (ظلم) بفتح الظاء واللام. فمن ضم الظاء، اختلفوا في تأويله فقال قوم: معنى ذلك لايحب ا ان يجهر احد بالدعاء على احد، وهو الجهر بالسوء إلا من ظلم فيدعو على ظالمه، لايكره ذلك وذلك انه رخص له فيه. ذهب اليه ابن عباس وقتادة والحسن. ـ الاعراب ـ و (من) على قول ابن عباس في موضع رفع، لانه وجهه إلى ان الجهر بالسوء في معنى الدعاء. واستثنى المظلوم منه وقال الزجاج: وجه الرفع أن يكون بدلا من احد وتقديره لايحب ا أن يجهر احدبالسوء إلا من ظلم وقال الفراء تقديره لايحب ا أن يجهر بالسوء الا المظلوم، فلا حرج عليه في الجهر اما بان يدعو عليه، أو بان يخبر بما فعله به، ويذمه عليه. وبه قال الجبائي قال: ولايجوز